

قصر :

مادة ١ - ووفق على إيفاد السيدين :

(١) الدكتور محمد قنوي لطفى .

(٢) الدكتور محمود رشدي خاطر .

بكية اتربية بجامعة عين شمس لحضور المؤتمر الدولي لتعليم الكبار الذي تقدمه منظمة اليونسكو بالاتفاق مع السلطات الكندية في مدينة منتريال في المدة من ٢٢ إلى ٣١ أغسطس سنة ١٩٦٠ - وتحمل منظمة اليونسكو نفقات إقامة المندوبين .

مادة ٢ - تحمّل وزارة التربية والتعليم المركزية نفقات سفرهما ذهابا وإيابا وكذلك نصف بدل السفر المستحق لهما .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٣٧٩ (٦ أبريل سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٦٠

بوضع الدكتور ضياء الدين الشطي خارج الملاك تحت تصرف منظمة الصحة العالمية

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ لسنة ١٩٤٥ في الإقليم السوري ؛

وعلى كتاب منظمة الصحة العالمية المؤرخ ٣١ مارس سنة ١٩٦٠ ؛

قصر :

مادة ١ - بوضع الدكتور ضياء الدين الشطي ، الطبيب من المرتبة الثانية والدرجة الثانية ، المتدب مديرا للصحة الدولية بوزارة الصحة المركزية ، خارج الملاك تحت تصرف منظمة الصحة العالمية لمدة خمسة أشهر اعتبارا من منتصف شهر يونيو سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٣٧٩ (٦ أبريل سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

على أن يؤخذ هذا الاعتقاد الإضافي مقابل زيادة الإيرادات بهذا القدر نتيجة رفع مقابل ربح الأطنان المستبدلة للإصلاح الزراعي إلى ٣٪ بدلا من ١ ½٪ .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٣٧٩ (٦ أبريل سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٩ لسنة ١٩٦٠

بإيفاد مندوبين لحضور المؤتمر العربي الثاني لطب الأسنان وبجراحة الفم الذي سيعقد في بيروت

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قصر :

مادة ١ - يرخص لكل من الأستاذ عبد اللطيف حامد بكرى رئيس قسم طب الفم ووكيل كلية طب الأسنان بجامعة القاهرة والأستاذ الدكتور أيوب عامر عامر رئيس قسم جراحة الفم في حضور المؤتمر العربي الثاني لطب الأسنان وبجراحة الفم الذي سيعقد بمدينة بيروت - لبنان في المدة من ١١-١٦ من أبريل سنة ١٩٦٠ ممثلين بجامعة القاهرة ، كما يرخص لكل من الدكتور محمد سعيد الجريدي والدكتور عز الدين صدق الأستاذين المساعدين بكافة طب الأسنان في حضور هذا المؤتمر بصفتهم الشخصية وعلى نفقتهم الخاصة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٣٧٩ (٦ أبريل سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٥٠ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛